

قرار رقم: 26 بتاريخ: 10 فبراير 2025
القاضي بإجراء مباراة لتوظيف تقنيين (02) من الدرجة الثالثة

إن رئيس مجلس جماعة الوجلة،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية . كما وقع تغييره و تتميمه:
- و على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 07 يوليوز 2015 ، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات:
- و على الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية:
- و على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1497 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره و تتميمه:
- و على مرسوم ملكي رقم 67.401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات و الامتحانات الخاصة بولوج أسلاك و درجات و مناصب الإدارات العمومية:
- و على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط و كفاءات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره و تتميمه:
- و على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الأولى 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية:
- و على المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات:
- و على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات:
- و على المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 من ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين:
- و على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين:
- و على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية:
- و على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين:
- و على المرسوم رقم 2.02.349 صادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك و درجات الإدارات:
- و على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 صادر في 7 من ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن استنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية و كذا النسبة المأوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيئات التابعة لها:
- و على المرسوم رقم 2.92.231 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة:
- و على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط و إجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية:
- و على دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.

يقرر ما يلي:

✓ المادة الأولى:

تنظم جماعة الوجة يوم الاحد **31 ابريل 2025**، ابتداء من الساعة العاشرة صباحا (10:00) بمقر جماعة الوجة أو بمؤسسات أخرى عند الاقتضاء، مباراة للتوظيف لشغل مناصب شاغرة بميزانية الجماعة. و ذلك وفق الجدول التالي:

الدرجة	الشواهد المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة السلم 9	دبلوم تقني متخصص المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل.	- الهندسة المدنية. - الأشغال الكبرى. - الأشغال العمومية.	01
		- تطوير المعلومات. - الصيانة المعلوماتية. - الأنظمة المعلوماتية. - الشبكات المعلوماتية.	01

✓ المادة الثانية:

تفتح المباراة في وجه المترشحات و المترشحين من جنسية مغربية، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، و يمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، و الحاصلين على الدبلوم المشار إليه في الجدول أعلاه.

يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصبين (02) مخصصين لفئة تقني متخصص من الدرجة الثالثة، السلم 9، و تخصص نسبة 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

✓ المادة الثالثة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- 1- طلب خطي يبين فيه الاسم الشخصي و العائلي للمترشح و عنوانه و توقيعه و رقم هاتفه و بريده الإلكتروني و نوع التخصص المراد التباري بشأنه؛
- 2- نسخة مطابقة لأصل الشهادة أو الدبلوم المحصل عليه في التخصصات المطلوبة أو الشواهد المعادلة لها وفقا للقوانين و الأنظمة الجاري بها العمل؛
- 3- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف؛
- 4- ظرفان (02) يحملان الطابع البريدي و عنوان المترشح؛
- 5- سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة؛
- 6- ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الحاملين صفة موظف؛

- 7- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفين على هذه الصفة):
 8- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة):
 9- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات أو المهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الإقتضاء.

علاوة على الوثائق المطلوبة، فإن المترشحات و المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة، ملزمون بتنظيم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعين بالمناصب المتبارى بشأنها.

تشتمل المباراة على الاختبارات التالية :

الدرجة المتبارى بشأنها			الاختبار الكتابي			الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا		
			الموضوع	المدة	المعامل	الموضوع	المدة	المعامل
تفني من الدرجة الثالثة السلم 9			موضوع عام أو أسئلة ذات اختبارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية	ثلاث ساعات	4	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع و قضايا مختلفة، أو تخصصه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معا، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	ما بين 15 و 45 دقيقة	3

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 ، و تعتبر اقصائية كل نقطة تقل عن 5 من 20. و يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا، المترشحون الحاصلون في الاختبار الكتابي على نقطة لا تقل عن 12 من 20 .

تختصر لجنة المباراة لأئحة المترشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 على 20 دون الحصول على نقطة اقصائية، وكذا لأئحة الانتظار .

و تنشر لأئحة المترشحات و المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي و لأئحة الناجحين فيه و كذا النتائج النهائية للمباراة بما فيها لأئحة الانتظار على البوابة الوطنية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma . و على البوابة الوطنية للجماعات الترابية

www.collectivites-territoriales.gov.ma و على بوابة عمالة إقليم تاونات عند الاقتضاء، و يعتبر نشر لأئحة الناجحين في الاختبار الكتابي بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا .

✓ المادة الرابعة :

يودع ملف الترشيح بمكتب الضبط بجماعة الولجة خلال أوقات العمل، أو يرسل عبر البريد إلى العنوان التالي : جماعة الولجة - قيادة اشرافة بني عامر - دائرة قرية با محمد - إقليم تاونات، و يحدد تاريخ : 20 مارس 2025 كآخر أجل لايداع الترشيحات. كل ملف للترشيح يصل بعد الأجل المحدد أعلاه، أو تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه لن يؤخذ بعين الاعتبار و يعتبر لاغيا.

10 فبراير 2025
 حرر بالولجة، بتاريخ :
 رئيس مجلس جماعة الولجة

الرئيس :

انجيلالي الوكيللي



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم تاونات
دائرة قرية باحمد
قيادة اشراكة بني عامر
جماعة الوجلة
عدد : 194 / 2025

إعلان عن تنظيم مباراة لتوظيف تقنيين (02) من الدرجة الثالثة السلم 9 .

تنظم جماعة الوجلة يوم **الأحد 13 أبريل 2025** على الساعة العاشرة صباحا (10:00) مباراة لتوظيف تقنيين (02) من الدرجة الثالثة السلم 9.

✓ مراكز المباراة :

تجرى المباراة المذكورة بقر جماعة الوجلة ، أو بمؤسسات أخرى عند الإقتضاء.

✓ عدد المناصب المفتوحة :

يحدد عدد المناصب المتبارى بشأما في منصيين (02) وتخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم : 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق 19 شتنبر 1997.

✓ التخصصات المطلوبة :

تحدد التخصصات المطلوبة في هذه المباراة كما يلي:

الدرجة	الشواهد المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة السلم 9	دبلوم تقني متخصص المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل.	- الهندسة المدنية. - الأشغال الكبرى. - الأشغال العمومية.	01
		- تطوير المعلومات. - الصيانة المعلوماتية. - الأنظمة المعلوماتية. - الشبكات المعلوماتية.	01

✓ شروط الترشيح :

تفتح المباراة في وجه المترشحات و المترشحين المستوفين للشروط التالية :

- أن يكون المترشح من جنسية مغربية ؛
- أن يتمتع بالحقوق الوطنية ، وأن تكون له القدرة العقلية و البدنية لممارسة الوظيفة العمومية ؛
- أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ، و يمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة ؛
- أن يكون حاصلا على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجة المتبارى بشأما كما هو مبين في الجدول أعلاه ، و لا يعتد بشهادة النجاح ، و لن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب .
- كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم.

✓ نوعية الإختبارات :

تشتمل المباراة على اختبار كتابي و اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا ، حسب الجدول التالي :

الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا			الاختبار الكتابي			الدرجة المتبارى بشأما
المعامل	المدة	الموضوع	المعامل	المدة	الموضوع	
3	ما بين 15 و 45 دقيقة	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معا، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	4	ثلاث ساعات	موضوع عام أو أسئلة ذات اختبارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية	تقني من الدرجة الثالثة السلم 9

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عديدة تتراوح ما بين 0 و 20 ، و تعتبر اقصائية كل نقطة تقل عن 05 من 20 .
يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي .
تختار لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها، ولائحة الانتظار ، مرتين حسب الاستحقاق ، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 ، دون الحصول على نقطة اقصائية.

✓ طريقة الترشيح :

يتم الترشيح لاجتياز المباراة وجوبا وفق المراحل التالية :

• إيداع ملف الترشيح :

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام ، أو ترسل عن طريق البريد إلى العنوان التالي :
جماعة الولجة - قيادة اشراكة بني عامر - دائرة قرية با محمد - إقليم تاونات ، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الإعلان إلى غاية يوم : 20 مارس 2025 ، وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات .
وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال المحددة أعلاه .

• يتكون الملف من الوثائق التالية :

- 1- طلب خطي يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه وتوقيعه ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني ونوع التخصص المراد التبارى بشأنه ؛
 - 2- نسخة مطابقة لأصل الشهادة أو الدبلوم المحصل عليه في التخصصات المطلوبة أو الشواهد المعادلة لها وفقا للقوانين و الأنظمة الجاري بها العمل ؛
 - 3- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف ؛
 - 4- ظرفان (02) يحددان الطابع البريدي وعنوان المترشح ؛
 - 5- سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة ؛
 - 6- ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الحاملين صفة موظف ؛
 - 7- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة) ؛
 - 8- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة) ؛
 - 9- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات أو المهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها ، عند الإقتضاء .
- علاوة على الوثائق المطلوبة ، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ، ملزمون بتسليم ملفات بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعين بالمناصب المتبارى بشأنها .
- وسيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة ، وتاريخ ومكان إجرائها وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ، وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma وعلى البوابتين الإلكترونيتين للجماعة الترابية المعنية ، والعمالة أو الإقليم المعني ، عند توفرهما وتعليقها بمقر الجماعة الترابية الولجة . ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة .
- إذا ثبت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة أن مترشحا سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتوفر عن واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة ، فسيتم تعويضه (بالترتيب و حسب الاستحقاق) بمترشحة أو مترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط .

10 فبراير 2025
حرر بالولجة في :

رئيس مجلس جماعة الولجة

الرئيس :

أجلاي الوكيل

